الأمم المتحدة

A/54/762

الجمعية العامة

Distr.: General
22 February 2000
Arabic
Original: Russian

الدورة الرابعة والخمسون

البندان ١١٦ (أ) و١٦٠ من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوزبكستان لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، يشرفني أن أحيل إليكم طيه نص مذكرة صادرة في ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠ عن وزارة خارجية جمهورية أوزبكستان بشأن البيان الصادر عن الدولة المتولية رئاسة الاتحاد الأوروبي، وهو البيان الذي تم نشره كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة (A/54/737)، بتاريخ ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠، بشأن تنفيذ حكم الإعدام في ستة من مواطني جمهورية أوزبكستان كانوا ضالعين في تنظيم وتنفيذ أعمال إرهابية بالقنابل وقعت في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٩ في طشقند، استهدفت الإطاحة بالنظام الدستوري وأسفرت عن مصرع عدد من الأشخاص (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لو تكرمتم بتعميم نص هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البندين ١١٦ (أ) و ١٦٠ من جدول الأعمال.

(توقيع) علي شير وحيدوف

الممثل الدائم لجمهورية أوزبكستان

لدى الأمم المتحدة

010300 010300 00-31109 (A)
0031109

المرفق

مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من وزارة خارجية أوزبكستان

تهدي وزارة خارجية جمهورية أوزبكستان تحياتها إلى الأمين العام للأمم المتحدة وتتشرف ردا على البيان الصادر عن الدولة المتولية رئاسة الاتحاد الأوروبي، الذي تم نشره كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة (A/54/737) بتاريخ ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠ باسم الاتحاد الأوروبي، بشأن تنفيذ حكم الإعدام في ستة من مواطني جمهورية أوزبكستان قاموا بأعمال إرهابية وقعت في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٩ في طشقند وأسفرت عن مصرع عدد من الأشخاص بعرض ما يلي:

في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩، أدانت المحكمة العليا لجمهورية أوزبكستان كلا من ب. عبد اللايف، ك. زكيروف، م. عبد الرحمانوف، ز. دهقانوف، ز. حسنوف، ت. نورعلييف، وهم من مواطني أوزبكستان، وأصدرت حكما بإعدامهم لما ارتكبوه من جرائم منصوص عليها في مواد القانون الجنائي المعمول به في جمهورية أوزبكستان.

وقد أثبتت هيئة الادعاء الجنائي بالمحكمة العليا لجمهورية أوزبكستان أن الأشخاص المذكورين أعلاه قد شرعوا، بصورة مغرضة وتحت قناع الإسلام، في بث روح الشقاق القومي والديني بين أبناء شعب أوزبكستان، ودبروا مؤامرة للاستيلاء على السلطة والإطاحة بالنظام الدستوري في أوزبكستان عن طريق ''الجهاد''، كما حاولوا اغتيال رئيس جمهورية أوزبكستان.

ومن المعلوم أن التطرف الديني والإرهاب الدولي، إلى جانب سواهما من الأخطار والتحديات التي تشهدها الساحة الدولية اليوم، قد أصبحا، بتكاتفهما، يهددان الأمن والاستقرار الدوليين بصورة متزايدة.

ومن زاوية تعزيز سيادة الدولة وكفالة أمنها واستقرارها، أصبحت هذه التهديدات الجديدة تشكل مدعاة قلق بالغ في أوزبكستان.

وجمهورية أوزبكستان، تمسكا منها بالقيم الديمقراطية الأساسية وبإقامة مجتمع مدني مثالي في البلاد، تتخذ التدابير التدريجية اللازمة لإرساء المبادئ الديمقراطية المتعارف عليها في إطار الالتزامات الدولية التي أخذتها أوزبكستان على نفسها.

وقد حددت أوزبكستان لنفسها توجهات الدولة في مجالات كفالة الأمن القومي والنظام الاجتماعي واحترام حقوق الإنسان وحمايتها ومواصلة الإصلاحات الديمقراطية والاقتصادية.

ومع أن جمهورية أوزبكستان توقع عقوبة الإعدام على الأشخاص الذين يرتكبون جرائم شنعاء، فإن الميل نحو تقليل عدد المواد التي تنص على توقيع تلك العقوبة يتزايد بصورة مطردة.

فالقانون الجنائي لجمهورية أوزبكستان الاشتراكية السوفياتية، الذي كان يطبق بعد نيل أوزبكستان استقلالها وقبل إقرار القانون الجنائي الجديد، ينص في ٣٥ مادة منه على توقيع عقوبة الإعدام.

وفي عام ١٩٩٤، أقرت أوزبكستان القانون الجنائي الجديد الذي ينص في ١٣ مادة منه على جواز إصدار أحكام الإعدام.

وفي ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٨، أصدر المجلس العالي (البرلمان) لجمهورية أوزبكستان، في دورتة الثانية عشرة، قانونا يقضي بقصر عدد تلك المواد على ٨.

وعلاوة على ذلك، ينص القانون الجنائي لجمهورية أوزبكستان على عدم جواز إصدار أحكام الإعدام ضد أي امرأة أو قاصر (دون سن الـ ١٨) يرتكب/ترتكب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في تلك المواد الثماني.

أما الأشخاص الذين يرتكبون جرائم يعاقب عليها بالإعدام بموجب القانون الجنائي لأوزبكستان، فيجوز من باب الرأفة تخفيف الحكم الصادر ضدهم إلى السجن لمدة ٢٥ سنة.

وتوجه حكومة جمهورية أوزبكستان عناية الدولة المتولية رئاسة الاتحاد الأوروبي إلى أن عقوبة الإعدام توقع كعقوبة في عدد كبير من الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

وتلتمس وزارة خارجية جمهورية أوزبكستان من الأمين العام للأمم المتحدة التكرم بنشر هذا البيان كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة.